79 - باب رتق الفتوق واطفاء النائرة .

قال أبو عبيد : (صَارَ الأَمْرُ إِلى النَّزَعَةِ) إذا قام بإصلاح الأمر أهل الأناة والحلم .

ع : إنما هو (صَارَ الأَمْرُ إِلى الوَزعَةِ وَصَارَ الرَّمْيُ إِلى النزَعَةِ) .

والوزعة جمع وازع وهو الذي يكف الناس عن المناكر .

والوازع : الذي يتقدم الصف في الحرب فيصلحه ويرد المتقدم إلى مركزه .

وفي الحديث : لا بدّ للحاكم مِن وزرعة أي من يكف الناس عنه .

والنزعة جمع نازع وهو الذي ينزع في قوسه إذا جذب الوتر بالسهم وبعيد أن يكون المثل صار الأمر إلى النزعة لإشكال هذا اللفظ والتباسه فإن النازع يقع على معان كثيرة فإذا قال : صار الرمي تخلّص المعنى وانجلى .

والنازع في القوس .

والنازع : المقصر عن الشيء والنازع : المشوق إلى الشيء .

والنازع الطالع يقال : نزع النجم إذا طلع .

والنازع : الذي يكون في علز الموت وهي الحركة الشديدة والنازع : الذي ينزع الشيء عن الشيء يقال في جميعها نَزَع بفتح الزاي ينزعُ بكسرها . 80 باب العفو عند المقدرة .

قال أبو عبيد : ومن أمثالهم في هذا قولهم (المَقْدِرَةُ تُذْهِبُ الحَفِيظَةَ) وقولهم (إذا ارْجَحَنَّ شَاصِياً فَارْفَعْ يَداً) .

ع : الحفيظة هنا الغضب يقال : أحفظني الشيء إحفاظاً إذا أغضبك والحفيظة أيضاً في غير هذا : الحمية .

ومن أمثالهم (إِنَّ الحَفَائِظَ تَنْقُضُ الأَحقَادَ) ومعنى هذا أنه إذا كان في قلبك على ابن عمك حقد ثم رأيته يظلم حميت له